

عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982 وذلك طبقاً لنفس الشروط الواردة بالامر المعني .

لا يتمتع بهذه المنحة الاجراء الذين اسندت لهم هذه المنحة من قبل .

الفصل 2 - تسلط على المؤجرين الذين يخالفون احكام هذا الامر المقويات المنصوص عليها بالفصل الثالث من القانون المشار اليه اعلاه عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 افريل 1966 .

الفصل 3 - الوزراء وكتاب الدولة مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي يجري العمل به ابتداء من غرة جويلية 1986 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية .

وصدر بقصر صقانس في 19 جويلية 1986

رئيس الجمهورية التونسية  
الصبيح بورقيبة

امر عدد 691 لسنة 1986 مؤرخ في 19 جويلية 1986 يتعلق بسحب منحة النقل على الاجراء الخالصين بالاجر الادنى المضمون لمختلف المهن .

نحن الصبيح بورقيبة، رئيس الجمهورية التونسية،

بعد اطلاعنا على القانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 افريل 1966 المتعلق باصدار مجلة الشغل وخاصة على الفصل 3 منه .

وعلى مجلة الشغل.

وعلى الامر عدد 493 لسنة 1974 المؤرخ في 20 افريل 1974 المتعلق باحداث اللجنة القومية للاجر الادنى المضمون .

وعلى الامر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982 المتعلق بالترفيغ واحداث منحة النقل في القطاعات غير الفلاحية الخاضعة لمجلة الشغل .

وعلى رأي اللجنة القومية للاجر الادنى المضمون .

وعلى رأي المحكمة الادارية .

اصدرنا امرنا هذا بما يأتي :

الفصل 1 - تسحب على الاجراء الخالصين بالاجر الادنى المضمون لمختلف المهن منحة النقل المحددة بخمسة دنانير في الشهر والمحدثة لفائدة الاجراء التابعين لصنفي التنفيذ والتسيير بمقتضى الامر المشار اليه اعلاه